

## الشروط والضوابط المطلوبه لاضافة الفحوص الفيروسية ومن ضمنها فحص العوز المناعي HIV الى فحوصات المختبر الاهلى :-

١. يكون مقدم الطلب مجازاً في فرع الاحياء المجهرية او المناعة .
٢. اشراك صاحب اجازة المختبر الحاصل على الموافقة بالفروع انفاً والذي يروم الحصول على اجراء الفحوص الفيروسية بدورات تدريبية في المختبر المرجعي للعوز المناعي في مختبر الصحة العامة المركزى .
٣. تتوفر في المختبر جهاز ( الاليزا ) او جهاز ( المينيفايدز ) او اي تقنية تعتمد مستقبلاً في المؤسسات الصحية الحكومية .
٤. توفر المستلزمات الخاصه بالفحص والعدد التشخيصية الازمة للتقنيات المذكورة والمقيمه من قبل المختبر المرجعي للايدز .
٥. مسک سجل في المختبر لادراج المعلومات الخاصه بالشخص المفحوص : الاسم والجنسية ورقم الهوية و العنوان الدقيق والجهة المرسلة وتاريخ الفحص ونتيجة الفحص .
٦. يتم الاحتفاظ بكافة القراءات الخاصة بوجبات الفحص في اضباره خاصه .
٧. يتم ارسال النماذج المشتبه بها خلال ( ٢٤ ) ساعة الى المختبر المرجعي للعوز المناعي في مركز دراسات وبحوث المتلازمه لاجراء الفحوص التوكيدية وتعطى النتائج الموجبة الا من قبل هذا المركز حسراً .
٨. لا يسمح للمختبر بأجراء الفحص لحساب مختبرات اخرى غير مرخصه بالفحص ويكون التعامل مع المريض بشكل مباشر لضمان صحة المعلومات ودقتها .
٩. شمول المختبر ببرنامج السيطرة النوعية وبضمونها ارسال ١٠ % من النماذج المفحوصه مع كافة المعلومات الخاصه بها مع الاحصائية الشهريه الى المختبر المرجعي للعوز المناعي وفق الاستماره الخاصه بذلك والمعمول بها حالياً في مراكز الفحص .
١٠. في حال اعطاء نتيجة سالبة لشخص يظهر عليه لاحقاً اصابته بالمرض تتخذ بحق صاحب المختبر الاجراءات القانونية .
١١. يمنع فحص الاطفال دون سن ١٨ سنة وكذلك الوافدين الى القطر .
١٢. في حالة تجهيز المختبرات الحاصلة على الموافقات بالعدد التشخيصية للفحص من قبل وزارة الصحة يتم الالتزام بالتسuirه التي تضعها الوزارة

This document was created with Win2PDF available at <http://www.daneprairie.com>.  
The unregistered version of Win2PDF is for evaluation or non-commercial use only.